

حكم ذبائح الشيعة - الرافضة -

نحن نعيش في مجتمع شيعي ، وأنتم تعلمون عقائد الشيعة المخالفة للكتاب والسنة مع دعواهم الإسلام ، فهل يجوز لنا أن نأكل ذبائحهم التي يذكر اسم الله عليها وينبحونها - للبيع في الأسواق - للقبور أو الأموات أو المشاهد أو للندرز؟ .

الحمد لله

من شروط حل الذبيحة أن يكون الذابح لها مسلماً أو كتابياً ، فلا تحل ذبيحة المشرک ولا المجوسي ولا المرتد .

والشيعة لهم جملة من العقائد والأعمال التي تخرجهم من دائرة الإسلام ، كاعتقادهم تحريف القرآن الكريم ، وأن أئمتهم يعلمون الغيب ، وأنهم معصومون من السهو والخطأ . ويستغيثون بالأموات ، ويدعونهم من دون الله ، ويسجدون لقبورهم ، ويسبون أفضل البشر بعد الأنبياء والرسل وهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ويكفرونهم ، وقد سبق بيان ذلك في جواب السؤال رقم (1148)

و (10272) و (21500)

فمن اعتقد شيئاً من ذلك ، أو فعل شيئاً من هذه الكفريات ، فهو خارج عن الإسلام ولا تحل ذبيحته .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء : عن أكل ذبائح الشيعة الجعفرية ، علماً بأنهم يدعون علياً والحسن والحسين وسائر ساداتهم في الشدة والرخاء : فأجابوا :

"إذا كان الأمر كما ذكر السائل من أن الجماعة الذين لديه من الجعفرية يدعون علياً والحسن والحسين وساداتهم فهم مشركون مرتدون عن الإسلام والعياذ بالله ، ولا يحل الأكل من ذبائحهم ، لأنها ميتة ولو ذكروا عليها اسم الله " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (2/264) .

وسئلوا أيضاً :

أنا من قبيلة تسكن في الحدود الشمالية ومختلطين نحن وقبائل من العراق ومذهبهم شيعة وثنية يعبدون قبباً ويسمونهم بالحسن والحسين وعلي ، وإذا قام أحدهم قال : يا علي ، يا حسين ، وقد خالطهم البعض من قبائلنا في النكاح في كل الأحوال ، وقد وعظتهم ولم يسمعوا ، وقد سمعت أن ذبحهم لا يؤكل وهو لاء يأكلون ذبحهم ولم يتقيدوا ونطلب من سماحتكم توضيح الواجب نحو ما ذكرنا ؟

فأجابوا :

"إذا كان الواقع كما ذكرت من دعائهم علياً والحسين والحسن ونحوهم : فهم مشركون شركاً أكبر يخرج من ملة الإسلام ، فلا يحل أن نزوجهم المسلمات ، ولا يحل لنا أن نتزوج من نسائهم ، ولا يحل لنا أن نأكل من ذبائحهم ، قال الله تعالى : (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون)" انتهى .
الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود
" فتاوى اللجنة الدائمة " (2 / 264) .

وسئل الشيخ عبد الله بن جبرين حفظه الله عن الأكل من ذبائح الرافضة :
فأجاب :

"لا يحل ذبح الرافضي ولا أكل ذبيحته ، فإن الرافضة غالباً مشركون حيث يدعون علي بن أبي طالب دائماً في الشدة والرخاء حتى في عرفات والطواف والسعي ، ويدعون أبناءه وأئمتهم كما سمعنا مراراً ، وهذا شرك أكبر وردة عن الإسلام يستحقون القتل عليها ، كما يغفلون في وصف علي رضي الله عنه ويصفونه بأوصاف لا تصلح إلا لله كما سمعناهم في عرفات ، وهم بذلك مرتدون حيث جعلوه رباً وخالقاً ومتصرفاً في الكون ويعلم الغيب ويملك الضر والنفع ونحو ذلك ، كما أنهم يطعنون في القرآن الكريم ويزعمون أن الصحابة حرفوه وحذفوا منه أشياء كثيرة تتعلق بأهل البيت وأعدائهم فلا يقتدون به ولا يرونه دليلاً ، كما أنهم يطعنون في أكابر الصحابة كالخلفاء الثلاثة وبقية العشرة وأمّهات المؤمنين ومشاهير الصحابة كأنس وجابر وأبي هريرة ونحوهم ، فلا يقبلون أحاديثهم لأنهم كفار في زعمهم ، ولا يعملون بأحاديث الصحيحين إلا ما كان عن أهل البيت ، ويتعلقون بأحاديث مكذوبة ، أو لا دليل فيها على ما يقولون ، ولكنهم مع ذلك ينافقون فيقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ويخضون في أنفسهم ما لا يبديون لك ، ويقولون :
"من لا تقية له فلا دين له" ، فلا تقبل دعواهم في الأخوة ومحبة الشرع ... إلخ .
فالنفاق عقيدة عندهم ، كفى الله شرهم" انتهى .

والله أعلم

□